مساجد الا فلا تتخذوا القبور مساجد فاني انهاكم عن ذلك وقال اللهم لا تجعل
قبري وثنا يعبد من بعدي وقد اتفق ائمة الذين على انه لا يشرع بناء المساجد
على القبور ولا ان تعلى عليها الستور ولا ان يندر بها النذور ولا ان يوضع
عندها الذهب والفضة بل حكم هذه الامور ان تصرف فيما هي له من المصالح
اذا لم يكن لها مستحق معين ويجب هدم كل مسجد بني على قبر كما تقدم اما الميت
فكان قد ذكر في اكرام بعض عباده الاوثان كما قال تعالى وقالوا لا تذرن
الهتكم ولا تذرن وداً ولا سواعاً ولا يغوث ويعوق ونسراً قال طائفة من
السلف هذه اسماء قوم صالحين لما ماتوا عكفوا على قبورهم ثم عبدوهم
(الصحاح) وقد تندر بها تندراً لم يخرج الوفاء به لما ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال في نذر ان يطيع الله فليطعه ومن نذر ان يعصي الله فلا يعصه وعليه
كفارة يمين لقول النبي صلى الله عليه وسلم كفارة النذر كفارة يمين وما روي انه
قال لا نذر في معصية الله وكفارته كفارة يمين ومن العلماء من لا يوجب عليه
الا الاستغفار والتوبة وفي الجملة ان يعرف ما نذره في نظير ما التزمه ويوزع نوا
مثل التصرف بالذهب الى تنوير المساجد والنفقة على المصالح فقراء المسلمين وان كا
وان كانوا في اقارب الشيخ ويخو ذلك وهذا الحكم عام في قبر نفيسة وغيرها
من نفيسة في الصحابة مثل قبر طلحة والزبير وغيرهما بالبصرة وفي سلمان الفارسي
وغيره بالعراق وفي اعتقاد ان النذر لها ينفع او واجبها فهو ضال جاهل فقد ثبت
في الصحيح ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن النذر وقال انه لا يأتي بخير وانما يستخرج
به من البخيل وفي رواية انما يلقى ابن ادم الى القدر فاذا كان هذا في نذر
الطاعة فكيف في نذر المعصية فيعتقدون انها باب الحوائج الى الله وانها تكشف
الضراء وتفتح الرزق او تحفظ مصر فهذا كله شرك يجب قتل صاحبه وكذلك
من اعتقد في ذلك في غيرها كائنا من كان قال تعالى قل ادعوا الذين زعمتم من دونه
فلا يملكون كشف الضر عنكم ولا تحويلا قل ادعوا الذين زعمتم من دون الله لا
يملكون مثقال ذرة في السموات ولا في الارض وما لهم فيهما من شرك وما له
منهم من ظهير ولا تنفع الشفاعة عنده الا لمن اذن له والقرآن من اوله الى آخره
بل جميع الكتب والرسل انما بعثوا بان يعبد الله وحده لا شريك له

وان لا يجعلوا

(٢٧٠)

وان لا يجعلوا مع الله الها آخر والله من يالهة القلب عبادة واستعانة واجلالا
واكراما وخوفا ورجاء كما في حال المشركة في الهتهم والاعتقاد الشرك انما
يالهة مخلوق مصنوع كما كان المشركون يقولون في تلبيتهم لبيك اللهم لبيك
لا شريك لك الا شريكا هو لك تملكه وما ملك وقال صلى الله عليه وسلم لحصين
اخ اعي يا حصين كم تعبد قالوا اعبد سبعة الهة ستة في الارض وواحد
في السماء تقول فمن الذي لقد لرغبتك ورهبتك قال الذي في السماء
قال يا حصين فاسلم حتى اعلمك كلمات ينفعك الله بهن فلما اسلم قال
قل اللهم الهمني رشدي وقني شر نفسي الى آخر الدعاء والله تعالى اعلم

(٢٧١)

مسئلة هل ثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى بالانبياء صلوات الله
وسلامه عليهم اجمعين ليلة الاسرى ببيت المقدس ام لا وهل كانت الصلاة
وجبت ام لا وهل هي الصلاة المعهودة ام الصلاة اللغوية التي هي الدعاء
وهل كان الاسرى في المنام او في اليقظة وهل كان مرة او مرتين وهل رأى
النبي صلى الله عليه وربه سبحانه ليلة الاسرى بعيني رأسه ام لا ومن كان

الاسرى الجواب ثبت ان نبينا صلوات الله وسلامه عليه صلى بالانبياء
صلوات الله وسلامه عليهم اجمعين ليلة الاسرى ببيت المقدس ثم يحتمل ان الصلاة
كانت قبل صعوده الى السماء ويحتمل انها كانت بعد نزوله واختلف العلماء في هذه
الصلاة فقيل انها الصلاة اللغوية وهي الدعاء والذكر وقيل هي الصلاة المعروفة
وهذا اصح لان اللفظ يحمل على حقيقته الشرعية قبل اللغوية وانما يحمل على اللغوية
اذا احتمل ولا تقرر هنا فعلى الحمل على الصلاة الشرعية وكانت الصلاة واجبة
قبل ليلة الاسرى وكان واجبا بعض قيام الليل كما نص الله عليه في سورة المزمل
وكان الواجب ولا ما ذكره الله في اول السورة بقوله تعالى يا ايها المزمل قم الليل
الا قليلا نصفه او انقص منه قليلا او زد عليه ورتل القرآن ترتيلا ثم نسخ ذلك بعد سنة بما ذكر الله في آخر السورة
بقوله تعالى فاقرؤا ما تيسر منه ثم نسخ قيام الليل ليلة الاسرى وفرضت فيها
الصلوات الخمس وكان الاسرى بعد خمس اوسنة في النبوة وقيل سنة اثنا عشرة منها
وقيل بعد سنة وثلاثة اشهر وقيل غير ذلك وكانت ليلة السابعة والعشرين من شهر
ربيع الاول وكان الاسرى به صلى الله عليه وسلم مرة في المنام ومرة في اليقظة
وزكي به ليلة الاسرى بعيني رأسه هذا هو الصحيح الذي قال ابن عباس

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)